

شرح كتاب البيوع من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 31

محمد بن صالح العثيمين

يجوز ان يقتني الكلب لثلاثة ايام حوائج لثلاث حوائج ما هي حسين نعم حراسة البيت جاءت به السنة حراسة البيت طيب طيب الدور الثالث ليقتله ثانٍ شيء مازا - 00:00:16

اجل وشي يبقى الاحرام انا قلنا لثلاث حوائج يجوز اقتناء الكلب السيد والماء والثالث حرث ايه الصيد والماشى والحر طيب هل يقاس على هذه مثلها حجاج ها هل يقاس على هذه الحوائج مثلها او لا - 00:00:43

بيدو انك من تالي تغيب عنه ها تطفيه اه في مصر شي فيها اشياء طيب يا عبد الرحمن اي نعم ما مثلها او او كناشى طيب طيب اذا قال قائل - 00:01:12

لماذا لم يقل الرسول صلى الله عليه وسلم من اقتني كلبا الا كلب حاجة حتى يعمم نعم بعض الاشياء طبعاً نعم لانه هو اللي كان في وقته نعم طيب واذا نص على الشيء ابلغ مما اذا عم - 00:01:35

طيب طيب يلا يا طلال قوله الكلب هل هنا للعهد او لبيان الحقيقة او للعموم للعموم ما ضابط العمومية الاسم المعارض عادة عطنا ضابط ضابط اه طيب محمد لا يا اخي - 00:02:04

الكلب نعم. نعم اي ما ضابطها مصطفى صح كل بالسكون التشدید ايه طيب ان نحل محلها كل بالتشدید فمثلا هنا لو قلنا نهى عن ثمن كلک صح صحيح. طيب هل نستثنى من ذلك الكلب المعلم - 00:02:36

الاخ استثنى المعلم الكلب المعلم يجوز ثمنه اصبروا يا جماعة ترى رفع اليدين هذى معناها انك تقول للمجيبة للمجيبة اخطأت خلوه يجيب اللي يخطي اليوم يصير بكرة ايه ايه - 00:03:08

فيجوز ثمنه كيف وش معنى الاستثنى نتكلم الان عن عن ثمنه ما هو عن منفعته لا يجوز؟ من اين اخذت عدم الجواز طيب الكلب يقول لي هنا الكلب هذه المراد بها الجنس - 00:03:31

دون العموم فيصدق بكل واحد طيبة اي نعم للعموم صح قد يقال انهم باعوا له. هم. يعني غير المعلم ما حد راح يطلبها ببيع او لا لان غير المعلم لا يطرب بيته يطلع للبر ويحجب منه كلب - 00:03:49

طيب فعلى كل حال نقول لأن اهل للعموم فاي فرد يخرج من هذا العموم فعلى المخرج الدليل. طيب. مهر البغي من هي البغي الزانية هل لديك شاهد من القرآن يؤيد ما تقول - 00:04:19

نعم رشاد رشاد قوله تعالى ولا تقيموا فتياتكم على البغاء ان اراد احسنت طيب مهر البغي ما هو هو عوض مقابل ما استمتاع الرجل بها. احسنت يعني ما يعطي الزانية - 00:04:39

طيب قول حلوان الكاهن اه من هو الكاهن حسين؟ هو الذي يدعى ان علم الغيب في المستقبل وش اصل الكهانة ايه كان الناس في الجاهلية يكون لهم الجن يصدعون وكلهم ناس من الجن يصدعون - 00:04:59

نعم فتخبر كهان عما علمت من الغيب فيتحاكم الناس اليهم نعم طيب احنا ذكرنا ان من سفة اهل الجاهلية ان يتحاكموا الى الكهان الذين يصدقون مرة من مئة نعم - 00:05:23

اي نعم كلها صدق وهؤلاء يكذبون اكثر مما يصدقون ومع ذلك يعظمونهم ويتحاكمون اليهم وهذا من سفههم واظلال الشيطان لهم طيب ما هو حلوان الكاهن يا خالد لماذا سمي حلوانا - 00:05:46

فيصير حلوا طيب النهي هنا هل هو نهي للاخذ او للمعطى يسام في السلامة لاخذ المعطى يعني تماماً الكلب حرام على باذهله وعلى

اخره مهر البغي عنوان الكاهن طيب كونه على الامر واضح وكونه على المعطي - 00:06:23

لانه معين لهم طيب هذا رجل زنا بأمرأة واعطاها مهرا يا خالد قبل ان يعطيها المهر قال لها ان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن مهر البر بعد ان قضى حاجته - 00:06:52

جاءته الديانة والعبادة قال ان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن مهر البر واش نقول كيف ؟ ايه. نعم. وهي وهي يقام عليها الحد. طيب وان كان فعله لا يصل الى الحد - 00:07:09

يعني ما اقر اقرارا شرعا لا ما انكر ما افخر انه ما ما وصل الى حاكم فيما بينهما هل يحل له ذلك القاعدة اللي لا يجمع بين العوض والمعروف. ايه طيب هو الان هو الان فعل - 00:07:36

وانتهى منها ولما جاءت الرسول نهى عن مهر البغي ولا يمكن اننا نفعل ما نهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام نحن ان نعطيها شيئا طيب هي تقول انه استمتع بها - 00:08:02

انا اظن بحثنا هذى نعم ان الله اذا حرم شيئا وحرم عليه. طيب اذا معنى هذا الرجل صار كسب دراهم والعياذ بالله وكسب زنا الدراراهم ما اعطاه اياد. ها ؟ الدراراهم ما اعطاه اياد. الدراراهم هذى ما تصير. ايه. طيب معهم. طيب طيب - 00:08:19

مم ايه يعني على نعم نقول هذه لا الا لها ولا له اما لها فلا تحل لان الرسول نهى عن ذلك واما له فلانه اخرجها من ملكه ولكن تعطى لبيت المال لئلا يجمع له بين العووظ - 00:08:45

والمعوظ ولكن اذا قال انه تاب اذا قال انه تاب توبة نصوح وكان صادقا في قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن مهل البغي فحينئذ قد نقول من تمام توبتك - 00:09:07

ان تخرج هذا المال تخرج هذا المال من تمام توبتك لانك انت الان تعال اخذت عوضه وقد يقال انه اذا تاب فلازمه ان يخرجه عن ملكه لانه لا ليس مستحقا عليه شرعا - 00:09:24

انهم يتصدقوا طيب الكاهن ذكرنا ان اتيان الكهان ثلاثة اقسام نعم فهذا يعتبر من الواجبات قال اما اذا تاب ولم يصدقه فلا تاب هكذا. وسالة. ولم يصدقه. حرام عليه. ولم تقبل له صلاة نعم - 00:09:43

وهنا جاء الله سأله وصدق ما هو فقد كفر بالمغفل عن محمد لماذا الدليل والتعليم مم فسأله وصدقه بما يقول فقد كفر هذا والتعليل قد صدق هذا الكائن وهو يكذب - 00:10:14

او هي قد يصدق مرة الرسول صلى الله عليه وسلم نعم نعم يحيى يحيى لا حمد احسنت تمام نبدأ نستفيد الان قال وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عنهم انه على كان على جمل له قد اعيا - 00:10:36

فاراد ان يسيبه كيف ؟ اخترت مسألة وكتت وهي ؟ وهي مسألة النزاع على ثمن الكلب المعلم. او اذا اكل فيها. ايه ها طيب اه ذكرنا انه لا يجد ثمنه نعم واذا اتلف - 00:11:13

فقلنا ان انه لا قيمة له شرعا ولكنه يعزز بسبب تعديه على على ما يختص به هذا الرجل نعم نعم وان الواجب على من عنده كلب معلم او حرث او - 00:11:42

ماشية الواجب على من عنده ذلك اذا استغنى عنه ان يبذله مجانا لمن اراده او يسيبه لانه لا يجوز اقتناء الكلب الا بحاجة من الحاجز الثالث نعم لا اظن انه ذكرها المؤلف - 00:12:01

نعم. قال وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم انه كان على جمل له قد اعيا فاراد ان يسيبه قوله انه كان على جمل له قد اعين الجمل هو ذكر الابل - 00:12:22

والغالب ان الجمل اقوى من الناقة من وجه وهي اقوى منه من وجه اخر فمن جهة التحمل يكون هو عشق والقوة ومن جهة المتعة يعني بمعنى انها تبقى تكدر اكتر - 00:12:38

في الناقة هذا الجمل كان يسير عليه في سفر فما هو هذا السفر قيل انه في غزوة تبوك وقيل انه في غزوة ذات الرقاع وان الرسول صلى الله عليه وسلم لاحقه - 00:13:01

وهو راجع الى المدينة والاصح كما حقه ابن حجر انه في غزوة ذات الرقاع لان النبي صلى الله عليه وسلم سأل جابرا في هذه القصة هل تزوجت؟ قال نعم قال ابکرا ام ثيبيا؟ قال بل ثيبيا - [00:13:21](#)

قال فهلا بکرا تلأبك وتلأبعها فبین له رضي الله عنه انه تزوج الثیب لان اباه ترك بناتا صغارا فاراد ان تقوم بمصالحهم وهذا يدل على انها في غزوة ذات اللقاء - [00:13:41](#)

لان غزوة ذات الرقاء كانت بعد احد بسنة فان ابا جابر رضي الله عنه استشهد في احد والمعروف انه اذا كان زواجه من اجل حاجة اخواته انه سوف يبادر بهذا الزواج - [00:13:58](#)

سوف يبادر بهذا الزوار فهذا يؤيد انها كانت في غزوة ذات الرقاء - [00:14:18](#)